



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٠٢٥-٩-٢

ستدرس التشريع القائم وتعدّ مسودة جديدة السميط يشكّل لجنة لمراجعة قانون المحاكمات الجزائية



ناصر السميّط

أصدر وزير العدل المستشار ناصر السميّط، قراراً يقضي بتشكيل لجنة لمراجعة وتطوير قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية، وذلك برئاسة المستشار الدكتور عمر المسعود المحامي العام، وعضوية كل من المستشار سعود المطيري، مستشار محكمة الاستئناف نائباً للرئيس، والمستشار الدكتور عبيد العصيمي، رئيس المكتب الفني بوزارة العدل، والمستشارين أحمد الصدي وخالد الطاحوس، بمحكمة الاستئناف، والدكتور خالد الرشيد، ممثلاً عن جامعة الكويت، والمقدم حقوقي سليمان العمران، ممثلاً عن وزارة الداخلية، ومحمد خريبط ممثلاً عن جمعية المحامين، إلى جانب يوسف المنصور، من وزارة العدل مقرراً للجنة.

وقال السميّط، في تصريح صحافي أمس الإثنين، إن هذه الخطوة تأتي انسجاماً مع توجهات الوزارة نحو تحديث التشريعات وتعزيز العدالة الناجزة، بما يرسخ دور الكويت الريادي في سيادة القانون وحماية الحقوق والحريات.

ولفت إلى أن اللجنة ستتولى دراسة القانون القائم ومقارنته بالتشريعات الحديثة في مجال الإجراءات الجزائية، تمهيداً لإعداد مسودة جديدة محكمة الصياغة تراعي المبادئ الدستورية والاتفاقيات الدولية، وتعزز التوازن بين حقوق الأفراد وضمنات المجتمع. وأشار إلى أن اللجنة ستعمل على تبسيط الإجراءات وتسريع الفصل في القضايا واستحداث نصوص

تستجيب للتطورات التقنية في مجالات الضبط والتحقيق والإثبات، بما يحافظ على المشروعية ويصون الحقوق الدستورية.

وبين أن تشكيل اللجنة يأتي في إطار خطة الوزارة لتطوير المنظومة التشريعية، بما يعالج أوجه القصور التي كشف عنها التطبيق العملي، لا سيما في مسائل الحبس الاحتياطي وطرق الطعن وتنفيذ الأحكام، إضافة إلى بحث بدائل الدعوى الجزائية لتخفيف أعباء المحاكم والنيابة العامة.

ومن المقرر أن تقدم اللجنة تقريرها الختامي متضمناً أوجه التعديلات المقترحة وجدولاً مقارنة بين النصوص الحالية والمستحدثة، تمهيداً لاستكمال الإجراءات الدستورية اللازمة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٩-٢	٦	١٦٤٧٣

«التمييز» تؤيد براءة مواطن من إذاعة أخبار كاذبة في «كلوب هاوس»

عبدالكريم أحمد

أيدت محكمة التمييز حكم براءة مواطن من تهمة
إذاعة أخبار كاذبة على خلفية تداول مقطع صوتي
في برنامج «كلوب هاوس».
وجاء حكم البراءة بعدما دفع وكيل المتهم المحامي
وليد مسعود بانتفاء أركان التهمة المشار إليها وعدم
قيام القصد الجنائي، مشيراً إلى أن العبارات المتهم
فيها موكله لم تخرج عن نصوص مواد الدستور التي
تكفل حرية الفكر وإبداء الرأي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٩-٢	١٦	١٧٤٧٦

بسم الله الرحمن الرحيم
وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2025/9/18 - قاعة 5- بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً. وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/344 ببيع/3.

المرفوعة من : فايز مرزوق غازي المطيري
ضد :
1- مبارك مرزوق غازي المطيري. - 2- علي مرزوق غازي المطيري.
3- ماضي مرزوق غازي المطيري. - 4- دلال مرزوق غازي المطيري.
5- ريم مرزوق غازي المطيري. - 6- ورثة المرحوم / صالح مرزوق غازي المطيري. وهم:
أ- مرزوق صالح مرزوق. - ب- فجر صالح مرزوق. - ث- طيف صالح مرزوق.

أولاً : أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم 2003/14033 الواقع في الرقة - قسيمة 151 - قطعة 4 - من المخطط رقم م / 27029 ب - ومساحته 400 م².
- المعايينة،
بتاريخ 2023/10/16 قامت الخبرة بالانتقال المعايينة عين النزاع الكائنة في منطقة الرقة قطعة 4 شارع 14 منزل 35 قسيمة 151 الرقم الاتي للوحدة 13322666. وذلك بحضور وإرشاد المدعي عليه الثاني شخصياً كونه ساكن وشاغل العقار وحضور السيد خبير الدراية المستعان به من الإدارة السيد / طارق المعجل وتخلّف عن الحضور باقي المدعي عليهم، حيث تبين للخبرة بعد التدقيق والمعاينة مايلي،
1- العقار موضوع النزاع بمساحة 400م² بموجب الوثيقة رقم 14033 المؤرخة 2003/10/22.
2- العنصر موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يطل على شارعين ، بطن وظهر ، ويحده جدار من اليمين ومن الشمال ، والتكسية الخارجية سيجما لون بيج ، وأمامه ارتداد 5م تقريبا به عدد 5 مواقف سيارات مظللة.
3- العقار موضوع النزاع مكون من دورين وسطح وملحق بالتفصيل التالي،
أ- الدور الأرضي مكون من صالة + عدد 2 غرفة + عدد 2 حمام + مطبخ تحضيرو + وله 3 مداخل من الجهة الامامية للمنزل ومدخل رابع من الجهة الخلفية.
ب- الملحق مكون من ديوانية مع حمامها بمدخل منفصل ومطبخ خارجي وغرفة خدم.
ث- الدور الأول مكون من عدد 5 غرف + عدد 2 حمام + مطبخ رئيسي.
4- التكييف وحدات وشبكات الأرضية سيراميك، الإضاءة سيوت لايت والبيت قريب من الخدمات المسجد والجمعية والخضر. له حوش حول المنزل والأرضية كاشي.
5- قام السيد خبير الدراية المستعان به من الإدارة بأخذ الملاحظات اللازمة تمهيداً لتقدير قيمة العقار الحالية واعداد التقرير الخاص به.

ثانياً : شروط المزاد
أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي مقداره / ٣٠٠٠٠٠ د.ك ثلاثمائة ألف دينار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك السحب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعتبرت المزايعة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً، اذا اودع المزايدين الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مضموحاً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايعة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً، اذا لم يقم المزايدين الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة تعاد المزايعة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مضموح بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايدين المتخلّفين بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقداره 200 د.ك. والغاب الإمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً، ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالحكمة الكلية اية مسؤولية.
ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معايينة ذاتية للجهالة.

تنبيه:
1- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
2- حكم سو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ التعلق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه (اذا كان من لزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة التل).
ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٩-٢	٧	١٦٤٧٣



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٩/١٧ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٥٩٤ ببيع/٢. المرفوعة من: فضيلة عيد صالح علي

ضمد: ١- سمير عبدالله جمعة الحواج

٢- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته

٣- بنك برقان

أولاً : أوصاف العقار: (كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية)

١- عقار الوثيقة رقم ١٩٩٤/٢٣٨١١ الكائن بمنطقة صباح السالم ، قسيمة رقم ٣٣٧ ، قطعة رقم ٧ ، مخطط م/٣٩٦٢ ومساحته ٣٩٥,٥ م^٢ ، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٢٦٢٤٤٠ د.ك مائتان واثنين وستون ألف وأربعمائة وأربعين دينار كويتي xx وفقاً ورد بشهادة الأوصاف المرفقة : فالعقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح ، ويوجد مخالفة وهي بناء مواد خفيفة بالدور الأرضي xx وفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق : عين النزاع والكائنة في منطقة صباح السالم قطعة ٧ شارع ١ قسيمة (٣٣٧) جادة منزل ١٣ وثيقة رقم (٩٤/٢٣٨١١) بمساحة (٢٣٩٥,٥) الرقم الألي ٩٠٣٨٨٢٠٤ وتمت المعاينة مايلي : عين النزاع عبارة عن بيت سكن خاص مكون من دورين (أرضي وأول) ، يقع عين النزاع على شارع واحد وسكة خلفية (بطن وظهر) وله واجهتين وعدد ٢ مدخل من جهة الشارع ومدخل من جهة السكة والمساحة ٢٣٩٥,٥ ، الدور الأرضي مكون من عدد ٤ صالات + ٤ حمامات + مطبخ + غرفة خادمة + ٢ حوش ، الدور الأول مكون من ٤ غرف نوم + حمام + صالة + مطبخ تحضير ، التشطيب الكسوة الخارجية حجر جيري والأرضيات الدور الأرضي رخام والدور الأول سيراميك والتكييف مركزي سنترال

ثانياً : شروط المزاد

أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً : إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد في هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. خامساً : إذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار. سادساً : يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار وأنعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية. ثامناً : يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢١٦ من قانون المرافعات. ٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات. ٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون المرافعات أنه ،إذا كان من ذمعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٩-٢	٤	١٩٩٥٤

وزارة العدل

إعلان عن بيع حصة في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٩/٢٩ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٥٩ ببيع ١/ المرفوعة من : فضيلة عبيد صالح الظفيري

ضد : ١- سامية كريمان صعق الظفيري عن نفسها بصفتها قيما على عبدالله يوسف سالم الفضلي
٢- مدير بنك الائتمان الكويتي ٣- بنك برقان ٤- شركة اعيان لتلاجرة والاستثمار
٥- محمد بن ناصر بن شويشان الجبور السبيعي ٦- صالح فلاح مجبل الشنيطي

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة قدرها ٥٠٪ مشاعاً في عقار الوثيقة رقم ١٩٩٩/٩١٧٩ الكائن بمنطقة الفردوس قسيمة رقم ١٨٧ قطعة رقم ٤ المخطط م / ٣٦٨٧٤ ومساحته الاجمالية ٣٠١ م وذلك بالمزاد العلني بضمن أساسي مقداره ٦٨٩١ دك (ثمانية وستون ألف وثمانمائة وواحد وتسعون ديناراً كويتي) للحصة المعروضة ، ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: فالعقار سكن خاص مكون من دور ارضي + أول + سطح خدمات ويوجد التصاق بشارع الخدمة والتصاق من جهة الجار بدون ترخيص ، ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير، عقار النزاع يقع في منطقة الفردوس قطعة ٤ شارع ١ جادة ٣ قسيمة ١٨٧ منزل ٦٢ العقار موضوع النزاع مطابق للمواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ١٩٩٩/٩١٧٩ بمساحة ٣٠١ م ٢ ، العقار موضوع النزاع عبارة عن سكن خاص يقع على شارع فرعي ويحده جيران من الجوانب الأخرى ، العقار مكسي من الخارج بترسيم رمادي ، العقار يتكون من ارضي وأول ، قمتنا بطرق الباب عدة مرات ولم يفتح أحد ، وقام الخبير بمعاينة العقار من الخارج.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبسأ المزاد بالتمن الاساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة ناضية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان من البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٩-٢	٤	١٩٩٥٤



وزارة العدل

إعلان عن بيع حصه في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصه في العقار الموصوفه فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٩/٢٢ - قاعة ٥ بالدور الثامن - بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٣٩ ببيع / ١

المرفوعة من: شركة فيرست ايكوبليس للمعدات والنقل ش.م.ك.م
ضمد: ١ - عبدالله عبد الرحمن سليمان الحساوي.
٢ - عبيد عبد العزيز عبد الله الربيع.
٣ - فاطمة صالح سليمان الحساوي.
٤ - عذاري عبد الرحمن سليمان الحساوي.
٥ - فيصل عبد الرحمن سليمان الحساوي.

٦ - فهد عبد الرحمن سليمان الحساوي.
٧ - عبيد عبد الرحمن سليمان الحساوي.
٨ - عالية عبد الرحمن سليمان الحساوي.
٩ - مدير عام بلدية الكويت بصفته

أولاً: أوصاف العقارات:

بناء متوسط الحداثة ويتكسية خارجية موزاييك في العقار بالكامل ما عدا الملحق بتكسية سيجما، ويوجد مواقف سيارات في الجهة الغربية، وقد مكثنا المدعى عليه الأول من معاينة العقار من الداخل حيث أن الحائزين على العقار هم المدعى عليهم.
- العقار موضوع الدعوى مكون من دور أرضي ودور أول وملحق وحوش وسطح بالمتفصيل التالي:
- الملحق مكون من دورين (الدور الأرضي عبارة عن ديوانية وعدد ٢ حمام ومطبخ خارجي + الدور الأول عبارة عن شقة مكونة من (غرفة ماستر مع حمامها + عدد ٢ غرف + حمام).
- الدور الأرضي مكون من (عدد ٢ صالة + عدد ٢ حمام + غرفة غسيل).
- الدور الأول مكون من شقة مكونة من (عدد ٢ غرف + صالة + حمام) + عدد ٢ غرف ماستر مع حمام + صالة صغيرة + حمام + عدد ٢ غرف).
درجة التشطيب الداخلي في العقار قديم وفي الملحق جديد، والأرضيات في غالب العقار سيراميك وفي الغرف زل وأرضيات الحوش كاشي، والحواط صيغ والأسقف جيس والأبواب خشب والإضاءات سبوت لايت والتكييف في العقار سنترال مركزي ما عدا الملحق وحدات منفصلة.
العقار موضوع الدعوى بحيازة المدعى عليهم ومستغل كسكن خاص.
قام السيد خبير الداربية بمعاينة العقار موضوع النزاع على الطبيعة والإطلاع على ملف الدعوى وأخذ الملاحظات الخاصة بها تمهيداً لإعداد تقريره الخاص بقيمة العقار موضوع الدعوى أرض وبناء والإجمالي حسب سعر السوق.

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرتقبة)

حصه مشاعاً قدرها ٩,٧٢ ٪ والتي تمثل حصه المدعى عليه الأول في عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٦/٩٣٣ الواقع في منطقة صباح السالم - قسيمة رقم ١٤ - قطعة رقم ٥ - من المخطط رقم م/ ٣١٨٩٥ - ومساحتها ٥٠٠ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٥١٤١٦ د.ك.) واحد وخمسون ألف وخمسمائة وستة عشر ديناراً كويتي نظير الحصة المعروضة للبيع.

❖ ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

ورد بالعقار وجود مخالفات وهي بناء مواد خفيفة واستحدث درج خارجي من غير ترخيص وتم عمل محضر مخالفه رقم ١٤٥٣٥

❖ ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

بجلسة ٢٠٢٣/١٠/٥ قمنا بالانتقال إلى منطقة صباح السالم ومعاينة العقار موضوع الدعوى وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعية وحضر معه القوض من وكيلالمدعية وبحضور المدعى عليهما الأول والخامس، وبحضور خبير الداربية في الإدارة السيد / فلاح ملقى وتمت المعاينة على النحو التالي:
عقار النزاع يقع في منطقة صباح السالم - قطعة (٥) - شارع (١) - جاده (٨) - قسيمة رقم (١٤) - منزل (٢٨) الرقم الاتلي (١١٩٢٤٢٧٦).
العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص يقع على زاوية حيث يطل على شارعين داخليين في الجهة الجنوبية والغربية ويحده جدار من باقي الجهات، ومساحة ٥٠٠ متر مربع حسب الوثيقة رقم ٢٠٠٦/٩٣٣.
العقار موضوع الدعوى له (٣) مداخل في الواجهة الرئيسية من الجهة الغربية مدخل وفي الواجهة الجانبية من الجهة الجنوبية مدخلين، وبالحالة

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشرط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٥٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقرر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢١٦ من قانون المرافعات.
- حكم رسو المزاد قابل للإستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- تنسب الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من ذمت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كاستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على التسليم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص ماعداً بأحكام المادة ٢٢٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨، المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٩-٢	٤	٦٠٣٢

الوفيات

الوفيات

● **ناصر عبدالعزيز أحمد العسوسي، 73 عاماً،**
(شيعي)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 97337334،
97677697، نساء: مشرف، قطعة 6، شارع 3، جادة 5،
منزل 9، تلفون: 65501000.

● **فوزية عبدالله عيسى العتال، زوجة/ سالم**
تركي المجاوب، 73 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 65960003، نساء: الرابية، ق1، ش34، م6،
تلفون: 97874700.

● **خلف سعد حميدان الفجي، 70 عاماً،** (شيعي)،
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 97363330، نساء:
القصور، قطعة 1، شارع 50، منزل 33.

● **سهام صقر فلاح بن عيد، أرملة/ قبالان محمد**
قبالان العبيان، 64 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في
المقبرة، تلفون: 56691249، نساء: سلوى، قطعة 2، شارع
عبدالرحمن الغافقي، منزل 22.

«إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»